ﺟﻤﻬﻮﺭﻳﺔ ﻣﺼﺮ اﻟﻌﺮﺑﻴﺔ - ﻗﺮﺍﺭ رئيس ﻣﺠﻠﺲ اﻟﻮﺯﺭﺍء - رقم 316 ﻟﺴﻨﺔ 1998 اﻟﺼﺎﺩﺭ ﺑﺘﺎﺭﻳﺦ 1998-01-27 نشر ﺑﺘﺎﺭﻳﺦ 1998-02-198 في الوقائع المصرية العدد 30

بشأن إنشاء محمية طبيعية في منطقة طابا بمحافظة جنوب سيناء

المادة 1 تعتبر محمية طبيعية في تطبيق أحكام القانون رقم 102 لسنة 1983 المشار إليه المنطقة الواقعة جنوب غرب طابا :بمحافظة جنوب سيناء، وذلك وفقا للحدود الأتية والموضحة بالخريطة المرفقة

:الحد الشمالي

الخط الواصل بين علامة كم 240 النفق/ 95 نوبيع طريق نوبيع/ النقب (خارج) _ الطريق جنوب وشرق مطار النقب في . (اتجاه طابا (خارج) _ حتى النقطة (37 29 شمالا _ 51 34 شرقا

:الحد الشرقي

..... الخط الواصل بين النقطة (37 29 شمالا _ 51 34 شرقا) _ الميول الشرقية لجبل أم

المادة 2

يتولى جهاز شئون البيئة مباشرة الاختصاصات المنصوص عليها في القانونين رقمي 102 لسنة 1983، 4 لسنة 1994 المشار إليهما بالنسبة لمنطقة

توقيع : كمال الجنزوري - رئيس مجلس الوزراء